

شرح ابن عقيل

أنه يجوز نعت المعرف بالألف واللام الجنسية بالجملة وجعل منه قوله تعالى (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار) وقول الشاعر .

286 - (ولقد أمر على اللئيم يسبني ... فمضيت ثمت قلت لا يعنيني)